

قوة الإنسانية

المؤتمر الدولي الثالث والثلاثون
للمصليب الأحمر والهلال الأحمر
٩-١٢ ديسمبر ٢٠١٩، جنيف



AR

33IC/19/R3

الأصل: باللغة الانجليزية
قرار معتمد

المؤتمر الدولي الثالث والثلاثون للمصليب الأحمر والهلال الأحمر

جنيف، سويسرا
٩-١٢ ديسمبر ٢٠١٩

حان الوقت للتصدي معاً للأوبئة والجوائح

قرار

قرار حان الوقت للتصدي معاً للأوبئة والجوائح

إن المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر،

إذ يُعبّر عن بالغ قلقه إزاء ما تمثله الأوبئة والجوائح من تهديد للصحة والاقتصاد والاستقرار في العالم، وبالأخص في أضعف مناطق العالم وفي السياقات المعقدة التي قد يصعب فيها مواجهة الأوبئة بشكل خاص،

وإذ يُقرّ بالاعتراف والأهمية المتزايدتين للتأهب الفعال الذي يسمح باقتصاد الوقت والمال وإنقاذ الأرواح،

وإذ يُذكر بالهدف ٣ من أهداف التنمية المستدامة الذي يرمي إلى "ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاه في جميع الأعمار"،

وإذ يُذكر أيضاً بأن النظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة) يعترف بأن الجمعيات الوطنية تتعاون مع السلطات العامة للوقاية من الأمراض والنهوض بالصحة والتخفيف من معاناة البشر تحقيقاً لمصلحة المجتمع المحلي،

وإذ يُذكر كذلك بالقرار رقم ٢ الذي اعتمده المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر (المؤتمر الدولي) في دورته الثلاثين حيث اعترف بأن السلطات العامة والجمعيات الوطنية، بصفتهما هيئات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني، تتمتع بشراكة خاصة ومميزة تنطوي على مسؤوليات ومنافع متبادلة تستند إلى القوانين الدولية والوطنية وتتيح للسلطات العامة الوطنية والجمعيات الوطنية الاتفاق على المجالات التي تكمل فيها الجمعيات الوطنية الخدمات الإنسانية العامة أو تحل محلها طبقاً لولايتها وللمبادئ الأساسية،

وإذ يُذكر أيضاً بالقرار رقم ٤ الذي اعتمده المؤتمر الدولي في دورته الحادية والثلاثين حيث شجّع "الدوائر الحكومية المعنية وغيرها من الجهات المانحة على توفير تدفق منتظم ومتوقع للموارد يكون مكيفاً مع الاحتياجات التشغيلية للجمعيات الوطنية"،

وإذ يُذكر بالقرار رقم ١ الذي اعتمده المؤتمر الدولي في دورته الثلاثين والذي شدد على ضرورة تعزيز نظم الصحة ووضع خطط وطنية في مجال الصحة بمشاركة الجمعيات الوطنية، ومنح المتطوعين والفئات المتضررة الإمكانيات اللازمة،

وإذ يُقرّ بأهمية تكامل وتنسيق أعمال مختلف مكونات الحركة لمكافحة الأوبئة والجوائح والتخفيف من آثارها ومواجهتها مع أعمال جهات معنية أخرى في الميدان،

وإذ يُقرّ بأن الأوبئة والجوائح يمكن أن تنطوي على آثار مختلفة على الفتيات والفتيان، والنساء والرجال، وعلى الشباب والأشخاص الأكبر سناً، فضلاً عن الأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص الذين يعانون من حالات صحية مزمنة وغيرهم من الذين قد تجعلهم ظروفهم أكثر ضعفاً عند تفشي وباء أو جائحة،

وإذ يعترف بامتنان بالعمل الإنساني الذي تقوم به اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي) والجمعيات الوطنية في إطار عملها الوثيق مع شركاء رئيسيين مثل منظمة الصحة العالمية، في مواجهة الأوبئة والجوائح، بما فيها حالات تفشي الحصبة، وشلل الأطفال، وحُمى الضنك، والكوليرا، ومرض فيروس إيبولا ووباء مرض فيروس زيكا.

وإذ يتوّه بالمجموعة الواسعة من الأنشطة التي تضطلع بها مكونات الحركة بانتظام للاستعداد وتلبية احتياجات المجتمعات المحلية الضعيفة قبل تفشي الأوبئة وأثناء تفشيها وبعد انتهائها،

وإذ يتوّه بالتزام الدول الأطراف باللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) لضمان التمتع بالقدرات الفعلية الأساسية على الوقاية من الأوبئة والجوائح وكشفها وتقييمها والإبلاغ عنها ومواجهتها،

وإذ يشدد على أهمية الجمعيات الوطنية التي تعمل بالتنسيق الوثيق مع السلطات الوطنية ومنظمات محلية ودولية أخرى لمواجهة الأوبئة والجوائح من أجل مساعدة الدول الأطراف على الوفاء بالتزاماتها بالامتثال للوائح الصحية الدولية،

وإذ يؤكد الدور الذي يمكن أن تقوم به الجمعيات الوطنية واللجنة الدولية والاتحاد الدولي، بالتعاون مع شركاء آخرين مثل منظمة الصحة العالمية، لمواصلة تعزيز القدرات الأساسية للبلدان في مواجهة الأوبئة والجوائح، ومنها، على سبيل المثال لا الحصر، تخطيط التأهب والتنسيق مع منظمات محلية ودولية أخرى، والوقاية من الأمراض ومكافحتها، والتحصين، والتفاعل مع المجتمعات المحلية، والمساءلة والتواصل مع الجمهور، والاستجابة العاجلة،

وإذ يذكر بإطار منظمة الصحة العالمية لإدارة حالات الطوارئ الصحية ومخاطر الكوارث،

وإذ يعترف بأن العمل الإنساني المحايد وغير المتحيز والمستقل الذي يتجاوز توفير الرعاية السريية، هو أداة أساسية لمواجهة الأوبئة والجوائح، لا سيما في المناطق التي ينعدم فيها الأمن،

وإذ يُذكر بالتزامات احترام وحماية العاملين في مجال الرعاية الصحية المصابين بجراح والمرضى، ومرافق الرعاية الصحية، وكذلك وسائل النقل الطبي، واتخاذ كل الإجراءات المعقولة لضمان حصول الجرحى والمرضى على الرعاية الصحية بصورة آمنة وسريعة في أوقات النزاعات المسلحة وغيرها من حالات الطوارئ وفقاً للأطر القانونية السارية،

وإذ يأخذ في الاعتبار التحديات الخاصة التي تمثلها تلبية الاحتياجات الصحية عند تفشي الأوبئة في مناطق تكون الرعاية الصحية فيها محدودة الموارد وحيث يصعب الحصول على الرعاية،

١- يدعو الدول إلى منح مكونات الحركة الإمكانات اللازمة وتسهيل عملها وفقاً لولاياتها وقدراتها وللقانون الدولي، من أجل المساهمة في اعتماد نهج منسّق يمكن التنبؤ به بخصوص الأوبئة والجوائح، بما في ذلك التعاون والتنسيق الدوليين الفعالين، والتفاعل مع المجتمعات المحلية المتضررة ودعمها،

٢- يشجع الدول على إشراك الجمعيات الوطنية، وفقاً لولاياتها وقدراتها، وبصفتها هيئات إنسانية مُساعدة للسلطات العامة في بلدها، في الأطر الوطنية للوقاية من الأمراض ومكافحتها وفي الأطر المتعددة القطاعات للتأهب والاستجابة، وتوفير التمويل اللازم دعماً لدورها في هذا المجال حيثما أمكن،

٣- يشجع كذلك الجمعيات الوطنية على تقديم الدعم لسلطاتها العامة، حسب الاقتضاء، في جهود دولتها الرامية إلى تعزيز القدرات الأساسية كجزء من التزامها بالامتثال للوائح الصحية الدولية، والتأكد من وجود أحكام خاصة بالفعل لتقديم خدمات الصحة العامة للسكان المتضررين بسرعة وفعالية خلال الأزمات، والتنسيق مع المنظمات المحلية والدولية الأخرى، والتركيز بصفة خاصة على بناء القدرات في مجال الإنذار المبكر والاستجابة السريعة في المجتمعات المحلية التي يصعب الوصول إليها والضعيفة والتي تعاني من قلة الخدمات والشديدة التعرض للخطر، مع إيلاء اهتمام خاص للاحتياجات المختلفة للفئات والفتيان والنساء والرجال،

٤- يشدد على الحاجة إلى تشجيع المشاركة المجتمعية الفعلية في الوقاية من حالات تفشي الأمراض والتأهب لها ومواجهتها استناداً إلى نهج يأخذ في عين الاعتبار كل القطاعات وكل المخاطر والمجتمع بأكمله، ويشجع الدول والجمعيات الوطنية على الاستفادة من التُّجُّب المبنية على أدلة في الوقاية من حالات تفشي الأمراض وكشفها ومواجهتها، التي تركز على المجتمع المحلي؛

- ٥- يشجع أيضا الدول والجمعيات الوطنية على مواصلة تطوير الأدوات والتوجيهات والاستراتيجيات الابتكارية لدعم تنفيذ جميع التدابير المذكورة آنفا، وتعزيز قدراتها في مجال الاستجابة واستخدام البيانات والتكنولوجيا لتحسين جودة إجراءات مواجهة الأوبئة والجوائح،
- ٦- يؤكد من جديد أهمية منح الأولوية لإجراءات الوقاية والتأهب والاستثمار فيها، وتقديم التمويل التحفيزي لدعم اتخاذ إجراءات مبكرة، بما في ذلك من طرف الجمعيات الوطنية؛
- ٧- يعيد أيضا التأكيد على أهمية حشد الموارد وبناء القدرات لتمكين الدول النامية وجمعياتها الوطنية من مواجهة ما تمثله الأوبئة والجوائح من تهديد؛
- ٨- يدعو مكونات الحركة والسلطات العامة وجميع الأطراف الفاعلة الأخرى إلى اتخاذ الإجراءات المناسبة، وفقا لسياقها الوطني والإقليمي، كي تضمن، إلى أقصى حد ممكن، المحافظة على صحة وسلامة متطوعينا وموظفيها بشكل مناسب خلال مواجهتهم للأوبئة/الجوائح بما في ذلك صحتهم النفسية وراحتهم النفسية والاجتماعية،
- ٩- يطلب من الاتحاد الدولي إعداد تقرير مرحلي عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار لتقديمه إلى المؤتمر الدولي الرابع والثلاثين في سنة ٢٠٢٣.